

توصيات

ندوة تنظيم الإعلام المصرى ٠٠ التحديات والآليات بإعلام القاهرة

جلسة " ميثاق الشرف الإعلامى "

- ١- توجد ضرورة وأهمية قصوى لاستحداث ميثاق شرف إعلامى يراعى التطورات المتتابة ومرحلة التحول الديمقراطى فى مصر بعد ثورة ٢٥ يناير المجيدة.
- ٢- حث المؤسسات الإعلامية المختلفة على وضع مدونة للسلوك المهنى وكتاب تعليمات ويتم تدريب الإعلاميين على تلك التعليمات مع تدعيم مشاركة الجمهور فى صنع السياسات التحريرية ومتابعتها لتكون الوسيلة الإعلامية معبرة عن رأى العام المصرى.
- ٣- وضع شروح محددة للمفاهيم الواردة فى ميثاق الشرف الإعلامى مع وضع تعريفات إجرائية للمصطلحات الواردة فيها.
- ٤- تحقيق التوازن فى صياغة ميثاق الشرف الإعلامى بين حماية حرية الإعلام وحقوق الإعلاميين من ناحية؛ وحماية حقوق المجتمع والمواطنين من ناحية أخرى.
- ٥- الموافقة على صدور قانون نقابة الإعلاميين فى ضوء كون النقابة الجهة المنوطة بتطبيق ميثاق الشرف الإعلامى على الإعلاميين فى مختلف وسائل الإعلام على أن تقوم الوسيلة الإعلامية المعنية بتطبيق بنود ميثاق الشرف الإعلامى على الإعلامى غير العضو فى نقابة الإعلاميين وتلتزم بالضبط والتصحيح تجاه جمهورها.
- ٦- إنشاء مرصد إعلامى للممارسات الإعلامية من خلال المؤسسات الأكاديمية ومؤسسات المجتمع المدنى والأهلى.
- ٧- يلتزم كل ممارسى الإعلام بالواجبات والحقوق الواردة فى ميثاق الشرف الإعلامى.
- ٨- ضرورة استجابة ميثاق الشرف الأخلاقى لمستجدات العمل الإعلامى مثل المدونات والصحافة الالكترونية ومواقع التواصل الاجتماعى.
- ٩- مطالبة الجامعات المصرية والعربية بتدريس مقرر أخلاقيات الإعلام وعقد دورات تدريبية فى هذا الشأن.
- ١٠- إنشاء نقابة للعاملين بالإعلان وإصدار ميثاق شرف إعلانى.
- ١١- أن تقوم النقابات ذات الصلة بحرية الرأى والتعبير والإبداع والصحافة بتحديث موانيق الشرف الخاصة بها.
- ١٢- مطالبة القنوات الفضائية والصحف بالالتزام بأخلاقيات الإعلام، وعدم التحيز، والوفاء بحق المواطنين فى المعرفة، وإدارة المناقشات بشكل عادل بين الاتجاهات السياسية.

جلسة " المجلس الوطنى للإعلام "

الأهداف العامة للمجلس:

أكدت الندوة على أن المجلس الوطنى للإعلام يجب أن يعمل فى إطار مجموعة من الأهداف الأساسية.

١- وضع السياسات الاستراتيجية الإعلامية للمجتمع المصرى وربطها بتحقيق الصالح العام للمجتمع المصرى بكل قطاعاته ومكوناته الأساسية.

٢- أن يكون هذا المجلس هيئة مستقلة عن أى مؤسسة من مؤسسات الدولة وأن تكون الدولة بمثابة الدعم لهذه الهيئة بما يساعد على تطوير منظومة الإعلام المصرى بكافة أشكاله العامة والخاصة والحزبية.

٣- يجب أن يكون القانون المنشئ للمجلس الوطنى للإعلام محققاً لحرية الإعلام واستقلاله وتنظيم علاقته بشكل مؤسسات الدولة. والتأكيد على أن حرية الإعلام هى ركن أساسى للمجتمع الديمقراطى.

٤- ان يتولى المجلس تحقيق التزام وسائل الإعلام المختلفة بالقواعد المهنية للعمل الإعلامى فى إطار حرية الإعلام وضرورة أن يكون الإعلامى متخصصاً ودارساً لعلوم الإعلام أو متدرجاً وملماً بها.

٥- ان يعمل المجلس الوطنى للإعلام على ربط عمل المؤسسات الإعلامية بأجندة ترتبط بالقضايا القومية التى تخدم مصالح المجتمع ولا تخدم مصالح حزبية أو شخصية أو حكومية أو مصالح خارجية.

٦- أن يسعى المجلس إلى تحقيق توسيع قاعدة المشاركة فى مناقشة القضايا الوطنية من خلال وسائل الإعلام وعدم حصرها فى إطار عدد محدود من الشخصيات متكررة الظهور والتواجد فى أجهزة الإعلام.

٧- ان يقوم المجلس الوطنى للإعلام بمراعاة مصالح كافة الشرائح وقطاعات المجتمع المصرى، وأن يتاح لها فرص التعبير عن قضاياها من خلال كافة وسائل الإعلام وبما يحقق عدالة المشاركة فى وسائل الإعلام.

٨- ان يسعى المجلس الوطنى للإعلام لإرساء مبادئ ثقافة الحوار بين أفراد المجتمع من خلال المضامين المقدمة فى المؤسسات الإعلامية وأن يشاركه فى ذلك المؤسسات التعليمية والتنشئة الاجتماعية بما يضمن ممارسة ديمقراطية فعلية.

٩- ان يسعى المجلس الوطنى للإعلام إلى منع احتكار وسائل الإعلام وان يضع من الضوابط ما يحدد ملكية وسائل الإعلام لأى فرد أو مؤسسة بما يضمن تعددية واسعة فى امتلاك هذه الوسائل وعدم حصرها فى عدد محدود من الأفراد أو المؤسسات.

١٠- يتولى المجلس تقييم الأداء الإعلامى وفقاً للقواعد المهنية ويرفع تقاريره إلى المجتمع عبر مجلس النواب. ويحاسب كل من يخرج عن الالتزام بهذه القواعد المهنية وفقاً لعقوبات متدرجة تبدأ بالإنذار للإعلامى الذى أخطأ ثم الغرامة المالية ثم إيقاف الإعلامى عن العمل لفترة زمنية. وفى جميع الأحوال لا يجوز إطلاقاً إغلاق إلى وسيلة إعلامية تخرج على تطبيق القواعد المهنية.

تشكيل المجلس الوطنى للإعلامى

يشكل هذا المجلس من الشخصيات العامة والخبرات الإعلامية وأساتذة الإعلام ويراعى تمثيل فئات المجتمع فى هذا المجلس بما يضمن أن يكون معبراً عن شرائح المجتمع المختلفة وينبغى ألا يكون التمثيل فيه على أسس حزبية.

ويتم تشكيل هذا المجلس من ١٥ عضواً على النحو التالى:

شخصيات عامة	٥
أساتذة إعلامية	٣
خبرات إعلامية	٢
قطاعات المجتمع (الشباب - المرأة - الطفولة - النقابات - العمال والفلاحين)	٥

ويتم الموافقة على التشكيل من خلال مجلس النواب (أو الشورى حالياً) ويصدر قرار جمهورى بالتشكيل بعد الموافقة عليه من مجلس النواب وتكون مدة عمل المجلس ٤ سنوات قابلة للتجديد لمدة أخرى واحدة. ويكون رئيس المجلس من بين الـ ١٥ عضواً.

الهيكل التنظيمى:

يندرج تحت هذا المجلس ٣ مجالس نوعية تتولى مسئولية مؤسسات العمل الإعلامى فى المجتمع وتشمل:

- ١- مجلس لشئون الصحافة.
 - ٢- مجلس لشئون اتحاد الإذاعة والتليفزيون.
 - ٣- مجلس لشئون القنوات الفضائية.
 - ٤- مجلس للهيئة العامة للاستعلامات.
- ويتم وضع قانون لكل مجلس من هذه المجالس يشتمل على الضوابط الحاكمة لعمل كل مجلس ومسئوليته وأساليب ضبط الأداء المهنى.
- ويتولى المجلس الوطنى للإعلام التنسيق العمل بين المجالس الأربعة ومتابعة تنفيذ السياسات الإعلامية وآليات تقييم الأداء الإعلامى فى مختلف المؤسسات الإعلامية.
- ويكون لهذا المجلس ميزانية مستقلة تمكنه من أداء عمله بعيداً عن أى تأثير من أى سلطة من سلطات الدولة.

جلسة "المتعلقة بقانون حرية تداول المعلومات"

- قانون حرية تداول المعلومات الحالى معيب، لا يوجد فيه شفافية ولا مساءلة ولا يضمن حقوق الإنسان السياسية والمدنية ولذلك يعاد تشطيله على أن يأخذ فى اعتباره المشروعات التى أعدتها الجهات الأخرى فى ذلك الشأن.